

الناس جمادات فهي أحياء ذات ارواح معذبة واختلفت  
 مذاهبهم في ابتداء التكليف فقال بعضهم كلف الله الالام  
 ابتداء وارتضى الترام المشقات والالام وصار ما روت  
 الى انه لم يكلف ابتداء وانما هو فرض الحكمة الى الالام  
 فالتمسوا التكليف من تلقا انفسهم ثم منهم من وفي  
 بالملتزم ومنهم من تعدها وذهب ذاهبون الى انه كلف  
 الالام في ابتداء الفطرة مالا يشقة فيه شر خالف من  
 خالف ووفى من وفي والغلو من التماسحمة الكروا الحشر  
 والآخره وقالوا لا يزيد على قلبه الالام في الاجساد عقابا  
 وثوابا واما المعتزلة فانهم حسوا الالام لا وجه منها ما  
 ذكره الاولون من جريم سبقت ومنها الجلاب نفع ومنها  
 دفع ضرر فقالوا على هذا الاصل اذا لم الله الاطفال  
 والبهايم فالو بد من تعويضها على ذلك الالام الواقع بها ثواب  
 في الآخرة شر قالوا العوض للوزم على الالام احطرتبة من  
 ثواب التكليف واختلفوا في دوام العوض هل يدوم  
 كما يدوم ثواب التكليف ام لا سيما هل يجوز ان يخلق الله  
 مثل العوض نفضا فصار بعضهم الى ان ذلك يمتنع كما يمتنع  
 النفض بمثل الثواب وصار بعضهم الى ان التفضل بمقدار  
 الاعراض ممكن فمن قال باسناع التفضل بمثل الاعراض  
 حسن الالام للتعويض ومن قال بجواز ضم الى التعويض شرطا  
 اخر في تحسين الالام وهو اعتبار غير المولم بذلك وتونها  
 جزاء للنفوات عن عزائتهم وذهب عباد الصبري الى ان  
 الالام يحسن ببعض الاعتبار من غير نقد برعوض هذه اصول  
 المعتزلة

المعتزلة شر قالوا لا يستدعي في تحسين الالام العلم والعين  
 بما يحسن به الالام بل يلبي في التحسين الظن والاعتقاد  
 ولذلك يحسن في عبادات النفس ارتكاب الصلوات والمثبات  
 لتوقع منافع زائدة وان كانت عواقبها منطوية عن  
 العباد وعلام الغيوب هو المستأثر بعلمها فصل اما قول  
 الشيونية ان الالام ظلم فيجب لعينه فهو وان كان يبطل  
 مذهم بابطال قاعدة التحسين والتسبيح الالام خصوص  
 ما يبطل على قاعدة العقلا في تعارضهم فان المعارف السات  
 بين العقلا وفي الالام السبي ومعاقبه وزجر كل جات  
 عن حيايته بما يجذره من المضار اللوزمة بما يجزبه  
 لا يخلو عنه احد من ارباب الاملاوت والسياسات  
 والنظار في وجوه المصالح والزم صاحب الكتاب اقدم  
 المرين على شر من لا وانه مستحسن في نظر العقلا  
 وان كان فيه لم ويلمح بما الزم الفصد والحجامة فانه من  
 قبيل اله واهوالم ناخر قسدين ان القول بتسبيح التسبيح  
 لكل لم لا يصح شر قال ايضا ليس الحض على الحيات  
 والمنع من تقاطع المواش الموبقات من مطالب العقل  
 عندم فاذا قالوا بله قبل فالالام نوع لم حسنته وهو  
 فيج لعينه والقول بانه لا الالام سبي ولا يبيثي على تحسن  
 لجانية العقول شر نقول مطلق الالام ان كان فيما عنكم  
 فهل تعلمون بضرورة العقل او ينظره ولا يصح ان يكون  
 معلوما بضرورة العقل اذ من لازمه اشتراط العقلا  
 في العلم به ونحن نرى معظم العقلا يستحسن الالام  
 لتساقع ترمى عليها وان او عتموه نظرا قاموده ولا يحدون  
 الى ذلك سبيلا والمقدمة التي يذكرها القائلون بالتحسين